

Distr.  
GENERAL

A/RES/51/57  
27 January 1997

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ٣٨ من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالـة إلى لجنة رئيسية (A/51/L.52 و A/51/L.54 و Add.1)]

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا - ٥٧/٥١

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥/٤٨ المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بشأن منح مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا مركز المراقب، وإلى إطار التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا<sup>(١)</sup>، الموقع في ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٣، وكذلك إلى قرارها ٨٧/٥٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن التعاون بين المنظمتين،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان الذي صدر في مؤتمر قمة هلسنكي عام ١٩٩٢ عن رؤساء دول أو حكومات الدول المشاركة في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، وجاء فيه أنهم يعتبرون المؤتمر ترتيباً إقليمياً بالمعنى الوارد في الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، وهو يُشكل بذلك حلقة وصل هامة بين الأمن الأوروبي والأمن العالمي<sup>(٢)</sup>،

وإذ تقر بتزايـد مسـاهمـة منـظـمة الأمـن والـتعاون في أورـوبا في إـقرار وصـون السـلم والأـمن الدولـيـن في منـطقة المـنظـمة، من خـلال أـنشـطـتها في مـجاـلات الإنـذـار المـبـكر، والـدـبلـومـاسـية الـوقـائـية، وـمـن خـلال الأـنشـطـة التي يـضـطـلـعـ بها المـفـوضـ السـامي لـشـؤـون الأـقـليـات الـوطـنـية، وإـدارـة الأـزمـات، وـتـحـدـيد الأـسلـحة وـنـزـعـ السـلاحـ، وـتـدـابـيرـ تـحـقـيقـ الـاستـقـرارـ وـالـإنـعاـشـ فيـ أـعـقـابـ الأـزمـاتـ، وـمـاـ تـبـذـلهـ منـ جـهـودـ لـدـعـمـ الـبعـدـ الـاـقـتصـاديـ، وكـذـلـكـ دورـهاـ الـحـاسـمـ فيـ الـبـعـدـ الـإـنـسـانـيـ،

(١) انظر A/48/185 ، المرفق الثاني.

(٢) انظر A/47/361-S/24370 المرفق؛ انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السابعة

والأربعون، ملحق تموز/ يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الوثيقة S/24370.

وإذ ترحب بالاجتماع المعقود في ١٥ و ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦، بدعوة من الأمين العام، بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات، وإذ تلاحظ ما لاستمرار ممارسة عقد تلك الاجتماعات ومواصلة تطويرها من أهمية،

وإذ تشير إلى الروابط الخاصة بين منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وشركاء التعاون من منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تؤكد الأهمية المستمرة لتعزيز التنسيق والتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>:

٢ - ترحب أيضاً بالتقدم في العمل المشترك في الميدان بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

٣ - ترحب كذلك بإعلان مؤتمر القمة والقرارات التي اتخذها رؤساء دول أو حكومات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، في لشبونة، وبخاصة إعلان لشبونة بشأن النموذج الأمني المشترك الشامل لأوروبا في القرن الحادي والعشرين، وهو بهذا يكمل الجهود التي يُعَضِّد بعضها بعضاً والتي تبذلها المؤسسات والمنظمات الأوروبية وعبر الأطلسي الأخرى في هذا المجال؛

٤ - تثني على منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتأكيتها، بالتعاون مع الأمم المتحدة، للدور المسند إليها بموجب الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرافقاته<sup>(٤)</sup> (يسمى جملة اتفاق السلام)، وخاصة فيما يتعلق بما يلي:

(أ) الإشراف بنجاح على التحضير للانتخابات وإجرائها في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦؛

(ب) رصد تطوير معايير حقوق الإنسان بالاشتراك مع المنظمات الدولية الأخرى؛

(ج) تقديم الدعم إلى لجنة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك؛

(د) إبرام اتفاقيات تحت رعايتها فيما يتعلق بتدابير بناء الثقة والأمن، وكذلك تحديد الأسلحة على الصعيد دون إقليمي؛

.Add.1 A/51/489 (٣)

(٤) أنتظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخمسون، ملحق تشرين ١٩٩٥-S/1995/999-A؛

الأخواتي/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الوثيقة S/1995/999.

٥ - ترحب بالقرار الذي اتخذته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بمواصلة أنشطتها في البوسنة والهرسك، والمساهمة في بناء الهياكل الديمقراطية وتعزيز المجتمع المدني، بما في ذلك تعزيز معايير حقوق الإنسان، وترحب في هذا الصدد بزيادة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

٦ - تؤكد مسؤولية الأطراف بالنسبة لعقد انتخابات بلدية حرة ونزيهة في البوسنة والهرسك، وترحب في هذا الصدد بالتأكيد على قيام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بالإشراف على التحضير ل تلك الانتخابات وإجرائها؛

٧ - ترحب باستعداد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمواصلة الإسهام في تحقيق الاستقرار الإقليمي في البوسنة والهرسك وما حولها، وتقديم المساعدة، وفقاً لاتفاق السلام أيضاً، في تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بتدابير بناء الثقة والأمن، وبتحديد الأسلحة على الصعيد دون إقليمي، فضلاً عن تشجيع المفاوضات المتعلقة بتحديد الأسلحة على الصعيد الإقليمي؛

٨ - ترحب أيضاً باستعداد منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتقديم الدعم إلى مكتب حقوق الإنسان في سوخومي، جورجيا، الذي يشكل جزءاً من بعثة مراقبة الأمم المتحدة في جورجيا؛

٩ - تؤيد كل التأييد الأنشطة التي تضطلع بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بهدف التوصل إلى حل سلمي للنزاع في منطقة ناغورني كاراباخ وما حولها في أذربيجان، وترحب بالتعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في هذا الصدد؛

١٠ - ترحب بتكييف التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا طوال السنة الماضية، على سبيل المثال في طاجيكستان وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، فيما يتعلق بتوفير الدورات التدريبية في مجال حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وبالتعاون بشأن موضوع عودة اللاجئين وغيرهم من المشردين قسراً، وإعادة إدماجهم في بلدان رابطة الدول المستقلة؛

١١ - تؤيد الأنشطة التي تضطلع بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بهدف المساهمة في تحقيق الاستقرار وصون السلم والأمن داخل منطقتها، وتؤكد أهمية الأعمال التي تقوم بها بعثاتها الميدانية؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مع الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، استكشاف احتمالات زيادة تعزيز التعاون، وتبادل المعلومات، والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وفقاً للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، وعلى أساس إطار التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا<sup>(٤)</sup>، على أن يتم قدر المستطاع تفادى الإزدواجية والتدخل في المجالات التي يكون لكل من المنظمتين فيها دوراً الذي تؤديه؛

١٣ - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ..../..

في دورتها الثانية والخمسين تقريرا عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨١

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦